https://doi.org/10.26682/chjuod.2023.26.1.58
مجلة جامعة دهوك، المجلد: 26، العدد: 1 (العلوم الانسانية والاجتماعية)، ص 813-824، 2023 (عدد خاص)
المؤتمر العلمي الرابع الموسوم "دور القانون والعلوم الإنسانية في حماية المرأة وتمكينها 1444 هـ – 2023م "،جامعة دهوك 6 آذار2023

المنظور الإسلامي لتمكين المرأة في أداء حقوقها وواجباتها ومساواتها مع الرجل

علاء جبار كريم
علوم القرآن، الكلية التربوية المفتوحة مركز واسط،وزارة التربية –العراق

(تاريخ القبول بالنشر: 27 تموز، 2023)

الخلاصة

إن الاسلام جاء بنهضة فكرية وعقلية أعطت المرأة حقوقها ولاسيما حقها في الحياة من خلال النصوص القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة وكان ذلك من خلال تحريم القتل للإنثى وجعله إجراما بحق الإنسانية ، كما عاب على الاقوام السابقة نظراتهم الدونية للمرأة وحرمانها من حقوقها كانسان التي هضمت وسلبت .

قمت بتقسيم بحثي إلى مقدمة وخمسة مباحث ، وخاتمة وقائمة المصادر والمراجع .

المبحث الأول : (تكريم الإسلام للمرأة) ويتضمن ثلاثة مطالب .

المطلب الأول : تكريم الإسلام للمرأة في منع زواجها من غير المسلمين : يباح للرجل المسلم أن يتزوج من النساء الكتابيات ممن ينتسبن إلى دين آخر ، أما المرأة المسلمة فيحرم عليها أن تتزوج من غير المسلمين لشرف دينها من ناحية ، وانتساب ابنائها إلى غير دينها من ناحية أخرى فتعيش محتقرة بين زوجها وأبنائها .

والمطلب الثاني صور تكريم الإسلام للمرأة : من صور تكريم الإسلام للمرأة ان نهى الزوج أن يضرب زوجته بلا مسوغ ، وجعل لها الحق الكامل في أن تشكو حالها إلى أوليائها ، أو أن ترفع للحاكم أمرها .

وأما المطلب الثالث الترغيب بالأجر والأهتمام والعناية بالأنثى : أخذ الاسلام بقرآنه المنزل من الله عز وجل يضع الأمور في نصابها الصحيح ومن هذه الامور تصحيح قصة الخلق حيث ألغى الخطيئة الملحقة بحواء في الكتاب المقدس وعلى نفس الدرجة من القوة أيضاً واجه كل النظم الجاهلية التي نادت بوأد البنات ، بل زاد على ذلك بأن جعل العناية بالبنات باباً من أبواب الجنة .

والمبحث الثاني : (المساواة بين الرجل والمرأة) ويتضمن : ثلاثة مطالب .

المطلب الأول ضبط الحرية الشخصية في ضوء شريعة الإسلام : لا تصل الحرية الشخصية لدرجة أن يتصرف الشباب والفتيات وفق أهوائهم دون وازع ديني ، ويدخلوا في الحرية ترك العبادات ، وهذا أمر لا مجال للاختيار فيه ، لأنه تكليف من الله تعالى لعباده .

والمطلب الثاني الحق في العيش الكريم وعدم التمييز (الكرامة الإنسانية) : لقد جاءت آيات القرآن الكريم لتعرض لنا نصوصاً كريمة تؤكد فيها على تكامل دور الذكر والانثى لإنفاذ سنة الله عز وجل في خلقه فلا يعتدل المجتمع بدون الإناث ودورهن فيه ولا بدون الذكور ودورهم فيه .

واما المطلب الثالث المساواة الإسلامية بين الرجل والمرأة :

اما المبحث الثالث : (تقرير الإسلام لإنسانيتها) ويتضمن : ثلاثة مطالب .

المطلب الأول تقرير الإسلام لإنسانيتها :

والمطلب الثاني قصة آدم (عليه السلام) والشجرة التي أكل منها : دفع عن المرأة اللعنة التي ألصقت بها زوراً وبهتاناً ألصقها بها رجال الديانات السابقة .

والمطلب الثالث المرأة هي الأم والبنت والأخت والزوجة : المرأة لا تخرج من هذه الدرجات قرباً واتصالاً بالرجل مودة وتراحماً ، فلا يقبل الرجل ان يُعتدى على أمه أو بنته أو اخته أو زوجته .

والمبحث الرابع : (تحرير المرأة في الإسلام) ويتضمن ثلاثة مطالب

المطلب الأول تحرير المرأة هو في الإسلام : جاءت رحمة الله المهداة إلى البشرية جمعاء ، بصفات غيرت وجه التأريخ جاء الإسلام ليقول : ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾.

والمطلب الثاني المرأة في الحياة العلمية والعملية والدعوية : كفل الإسلام للمرأة المشاركة الفعالة في شتى مجالات الحياة ، لأنها نصف المجتمع ، وتخرج

alaajabbar8080@gmail.com

الأجيال النافعة الذين يوجهون للعمل في كل اتجاه .

والمطلب الثالث ان الإسلام أهل المرأة المكانة اللائقة لها في ثلاث مجالات رئيسية : يشمل : المجال الإنساني ، والمجال الاجتماعي ، والمجال الحقوقي .

المبحث الخامس : (المنظور الإسلامي لمكانة المرأة الحقيقية في الأداء والواجبات) ويتضمن أربعة مطالب

المطلب الأول المنظور الإسلامي لتمكين المرأة : ويقوم المنظور الإسلامي على جملة من الافتراضات التي تنظم كل دقائق حياة الأفراد بما يكفل استمرارية النماء وتحقيق الذات لكل فرد .

والمطلب الثاني من النماذج المشرقة من تمكين المرأة في الإسلام : تمكينها من حقها في التعلم والتعليم لقد حملن زوجات النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مسؤولية نقل العلم الشرعي للأمة .

والمطلب الثالث حفظ حقوق المرأة في الإسلام وهي جنين في بطن أُمها إلى ان تنزل القبر : حفظ الإسلام حق المرأة وهي في بطن أمها ، فإن طُلقت أُمها وهي حامل بها أوجب الإسلام على الأب أن ينفق على الأم فترة الحمل بها .

والمطلب الرابع حقوق المرأة الفكرية والدينية : كفل الإسلام للإنسان ذكراً أو أنثى حق التفكير والاعتقاد ، بل اعتبر التفكير والنظر أمراً واجباً على الإنسان فتعددت الآيات التي تحض الإنسان على النظر والتفكير في ظواهر الكون والحياة .

والخاتمة ، والمصادر والمراجع .

الكلمات الدالة:– حقوق المرأة ، المساواة ، تكريم الإسلام للمرأة ، تمكين المرأة

المقدمة

الحمد لله رب العالمين ، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين أما بعد : .

((إن الكتابة عن حقوق المرأة وتناولها ليست محاولة استكشافية لما لها من حقوق انما لتسلط الضوء على هذا العنصر المهم والذي قد يتجه البعض من دوافع اجتماعية او غيرها الى هضم حقوقها أو الاعتداء عليها سواءً بالزيادة أو النقصان فهذا الاتجاه يحفزنا إلى القاء الضوء على حقوق المرأة التي جاء بها الدين الاسلامي فموضوع المرأة يشغل ضمير المجتمع ويأخذ حيزا كبيرا من تفكير الرجال من علماء الدين والاجتماع والمثقفين عموما ، والمرأة بلا شك تلعب دورا أساسيا مهما في حياة الرجل فهي تشكل معه شخصية المجتمع منذ خلق الله البشرية وتعتبر حجر الزاوية في بناء الاسرة وصدق الله القائل في محكم كتابه : ﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾ (سورة الروم : 21) . ، وصدق الرسول (صلى الله عليه وآله وسلم) القائل : [الدنيا متاع وخير متاعها الزوجة الصالحة] [(1)]. ، ويتبين بان الاسلام جاء بنهضة فكرية وعقلية أعطت المرأة حقوقها ولاسيما حقها في الحياة من خلال النصوص القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة وكان ذلك من خلال تحريم القتل للإنثى وجعله إجراما بحق الإنسانية ، كما عاب على الاقوام السابقة نظراتهم الدونية للمرأة وحرمانها من حقوقها كانسان التي هضمت وسلبت ولم تشترك المرأة في المعاملة الإنسانية والاهتمام الذي كان يلقاه الطفل الذكر)) [(2)] .

قمت بتقسيم بحثي إلى مقدمة وخمسة مباحث ، وخاتمة وقائمة المصادر والمراجع .

المبحث الأول : (تكريم الإسلام للمرأة) ، ويتضمن ثلاثة مطالب ، المطلب الأول : تكريم الإسلام للمرأة في منع زواجها من غير المسلمين ، والمطلب الثاني صور تكريم الإسلام للمرأة ، وأما المطلب الثالث الترغيب بالأجر والاهتمام والعناية بالأنثى .

والمبحث الثاني : (المساواة بين الرجل والمرأة) ، ويتضمن ثلاثة مطالب ، المطلب الأول ضبط الحرية الشخصية في ضوء شريعة الإسلام ، والمطلب الثاني الحق في العيش الكريم وعدم التمييز (الكرامة الإنسانية) ، واما المطلب الثالث المساواة الإسلامية بين الرجل والمرأة .

اما المبحث الثالث : (تقرير الإسلام لإنسانيتها) ويتضمن : ثلاثة مطالب ، المطلب الأول تقرير الإسلام لإنسانيتها ، والمطلب الثاني قصة آدم (عليه السلام) والشجرة التي أكل منها ، والمطلب الثالث المرأة هي الأم والبنت والأخت والزوجة .

والمبحث الرابع : (تحرير المرأة في الإسلام) ويتضمن ثلاثة مطالب ، المطلب الأول تحرير المرأة هو في الإسلام، والمطلب الثاني المرأة في الحياة العلمية والعملية والدعوية ، والمطلب الثالث ان الإسلام أهل المرأة المكانة اللائقة لها في ثلاث مجالات رئيسية .

المبحث الخامس : (المنظور الإسلامي لمكانة المرأة الحقيقية في الأداء والواجبات) ويتضمن أربعة مطالب

المطلب الأول المنظور الإسلامي لتمكين المرأة ، والمطلب الثاني من النماذج المشرقة من تمكين المرأة في الإسلام ،

والمطلب الثالث حفظ حقوق المرأة في الإسلام وهي جنين في بطن أُمها إلى ان تنزل القبر ، والمطلب الرابع حقوق المرأة الفكرية والدينية .

ألمبحث الأول : (تكريم الإسلام للمرأة)

المطلب الأول : تكريم الإسلام للمرأة في منع زواجها من غير المسلمين .

((يباح للرجل المسلم أن يتزوج من النساء الكتابيات ممن ينتسبن إلى دين آخر .

أما المرأة المسلمة فيحرم عليها أن تتزوج من غير المسلمين لشرف دينها من ناحية ، وانتساب ابنائها إلى غير دينها من ناحية أخرى فتعيش محتقرة بين زوجها وأبنائها فتفتتن في دينها حيث لا تجد عوناً على أداء ما كلفها الله به من العبادات ، بل قد تمنع من أدائها ، ومن ثم فلا تمييز في ذلك بين الرجل والمرأة بل نجد في ذلك من التكريم والرحمة والحماية للمرأة المسلمة ما لا يخفى)) [3] ([3]منتم.3).

المطلب الثاني : صور تكريم الإسلام للمرأة .

((من صور تكريم الإسلام للمرأة ان نهى الزوج أن يضرب زوجته بلا مسوغ ، وجعل لها الحق الكامل في أن تشكو حالها إلى أوليائها ، أو أن ترفع للحاكم أمرها ؛ لأنها إنسان مكرم داخل في قوله تعالى :

﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (سورة الإسراء : 70) .

وليس حسن المعاشرة أمراً اختيارياً متروكاً للزوج إن شاء فعله وإن شاء تركه ، بل هو تكليف واجب)) [4].

مطلب الثالث : الترغيب بالأجر والاهتمام والعناية بالانثى

.أخذ الاسلام بقرآنه المنزل من الله عز وجل يضع الأمور في نصابها الصحيح ومن هذه الامور تصحيح قصة الخلق حيث ألغى الخطيئة الملحقة بحواء في الكتاب المقدس وعلى نفس الدرجة من القوة أيضاً واجه كل النظم الجاهلية التي نادت بوأد البنات ، بل زاد على ذلك بأن جعل العناية بالبنات باباً من أبواب الجنة بدليل ما ورد حديث عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) حيث قال : [من كانت له بنت فأدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها وأسبغ عليها من نعم الله التي أسبغ عليه كانت له سترا وحجابا من النار] [5]. ، ان هذا الترغيب بالأجر الذي يمنحه الانسان على حسن اهتمامه وعنايته بالانثى انما يعطيه على كل ولد صالح يخرجه للحياة لكن الغرض من الترغيب هو الاطمئنان ودفع الظن الذي بتوهمه بعضهم بالاهتمام بالذكر دون الانثى فالواجب على الأبوين في المفهوم الإسلامي أن يوفرا للبنت السلم التربوي والتثقيفي كما يهيأ للآخرين فلا فرق بينهما [6].

ومن الادلة الواضحة على مدى اهتمام الشارع الحكيم بالمرأة فقد اهتم بها وذكرها في كثير من الآيات القرآنية لكي تكون عبرة للناس بان المرأة كالرجل متساويين في الحقوق

والواجبات وهذه إحدى السور الطوال من القرآن الكريم تأخذ اسم النساء ، وهناك سورة اخرى تاخذ اسم امرأة وهي سورة مريم وسورة وردت فيها قصة امرأة التي اشتكت الى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من زوجها وهي سورة المجادلة وسورة اختصت بالحياة الزوجية وواجبات المرأة في الحياة الزوجية وهي سورة الطلاق وبعضها أورد قصة نساء صالحات عبر التأريخ مثل آسيا زوجة فرعون (7).

ألمبحث الثاني : (المساواة بين الرجل والمرأة)

المطلب الأول : ضبط الحرية الشخصية في ضوء شريعة الإسلام .

لا تصل الحرية الشخصية لدرجة أن يتصرف الشباب والفتيات وفق أهوائهم دون وازع ديني ، ويدخلوا في الحرية ترك العبادات ، وهذا أمر لا مجال للاختيار فيه ، لأنه تكليف من الله تعالى لعباده ، ويجعلون من حريتهم الشخصية تعاطى المخدرات وشرب الدخان ، فهذه دعوات شيطانية . إلى غير ذلك من مخالفة أمر الله تعالى ورسوله (صلى الله عليه وآله وسلم) فمما يجب التخلق به في هذا المجال أن تكون الحرية الشخصية منضبطة بأحكام الشريعة الإسلامية ، ولا مجال للعقل إذا قال الله أفعل أو لا تفعل (8).

المطلب الثاني : الحق في العيش الكريم وعدم التمييز (الكرامة الإنسانية) .

((لقد جاءت آيات القرآن الكريم لتعرض لنا نصوصاً كريمة تؤكد فيها على تكامل دور الذكر والانثى لإنفاذ سنة الله عز وجل في خلقه فلا يعتدل المجتمع بدون الإناث ودورهن فيه ولا بدون الذكور ودورهم فيه ، بل تكاثر البشر واستمراريتهم على هذه الأرض إلى ان يشاء الله سبحانه وتعالى يتطلب وجود الذكر والانثى مصداقا لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ (سورة الحجرات : 13) .

فالمرأة من الجانب الإنساني مخلوق كالرجل تماماً لا يختلفان ، ويحاسب كل منهما على فعل الخير بنفس الدرجة ويعاقب على فعل الشر بنفس الدرجة وليس لأحدهما فضل على الآخر حسب نوعه أو ويفته وموقعه في المجتمع إذ قال تعالى : ﴿ فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ ﴾ (سورة آل عمران : 195) .

من خلال التمعن في معاني الآيات الكريمة السالفة الذكر نتفهم منها تمام التسوية بين الأجر المعطى لكل من الرجل والمرأة))(9).

المطلب الثالث : المساواة الإسلامية بين الرجل والمرأة :

((جاء الإسلام ليعترف لها بالمساواة مع الرجل ويقرر لها حقوقها كاملة لينقذها من ذلك الوضع المأساوي الشائن إلى أفق سامية على الصعد كافة فقد قسمت إلى :

1– المساواة في أصل النشأة :

2– المساواة في المصير: كما قرر أن البشر جميعا صائرون إلى الله الذي خلقهم أول مرة وكل واحد منهم ذكرا كان أم أنثى سيلقى هناك جزاء عمله في هذه الدنيا، إن خيرا فخير وإن شرا فشر .

3– المساواة في أهلية الخطاب الشرعي : فخطاب الله إلى البشر ورسالته إلى الناس متجهة إلى المرأة والرجل على حد سواء، وشخصية المرأة تجاه الرجل مستقلة تماما: فهي مطالبة بالإيمان بالله ورسله وكتبه واليوم الآخر ومخاطبة بكافة التكاليف الشرعية دون وساطة أحد أو وصايته , وهي تتحمل المسؤولية الكاملة .

4– المساواة أمام القضاء : والمرأة كذلك لها حصانتها القانونية ولها حق التقاضي ورفع الظلم إن وقع عليها .

5– المساواة داخل الأسرة بين الحقوق التي للمرأة والواجبات التي عليها : فقد أعلن الإسلام المساواة والتكافؤ بين الحقوق

والواجبات الأسرية للمرأة)) [10].، فقال تعالى: ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ (سورة البقرة : 228) .

ألمبحث الثالث : (تقرير الإسلام لإنسانيتها)

المطلب الأول : تقرير الإسلام لإنسانيتها .

كرم الله الإنسان سواء كان ذكراً أو أنثى قال تعالى : ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ (سورة الإسراء : 70) .

يرى القرطبي : (ت : 671هـ) : في تفسيره أن الله سبحانه اختص بهذه الكرامة للإنسان دون غيره ، ويفسر معنى هذه الكرامة بقوله : ((أي جعلنا لهم كرامة أي شرفاً وفضلاً وهذه الكرامة يدخل فيها خلقهم على هذه الهيئة في امتداد القامة وحسن الصورة ، وحملهم في البر والبحر مما لا يصح الحيوان سوى ابن آدم أن يكون يتحمل بإرادته وقصده وتدبيره))[11]. ، فالإنسان سواء كان ذكراً كان أو أنثى مكرم بأصل التكوين لا بعطاء من أحد إلا من الله رب العالمين ، إن تلك الكرامة الإنسانية التي قررتها النصوص القرآنية بطريقة حاسمة قاطعة ثابتة للإنسان كل الإنسان يوصف كونه إنساناً لا فرق في هذه الكرامة واستحقاقها بين ذكر وانثى ولا بين لون ولون ولا بين جنس وجنس ولا بين إقليم وإقليم ، فكل اولئك من بني الإنسان يستحقون هذه الكرامة بمقتضى الإنسانية فهم من أصل ومن أب واحد وأم واحدة [12] .

المطلب الثاني : قصة آدم (عليه السلام) ، والشجرة التي أكل منها .

دفع عن المرأة اللعنة التي ألصقت بها زوراً وبهتاناً ألصقها بها رجال الديانات السابقة والتي تقول : أن الخطيئة الكبرى كان سببها المرأة (حواء) حيث أنها هي التي أغرت آدم (عليه السلام) ، ليأكل من الشجرة الممنوعة (المحرمة) واحتالت عليه حتى أكل منها كما جاء ذلك في الإصحاح الثالث من سفر التكوين .

لكن جاء في القرآن الكريم ما ينفي ذلك تماماً بأيات صريحة تبين أن عقوبة الخروج من الجنة كان بسببها معاً وليس بسببها وحدها.

فعند استعراض هذه الآيات الكريمة نجد ان الخطاب من أول الامر كان موجهاً لهما معاً ، والنهي أيضاً كان موجهاً لهما قال تعالى :

﴿ وَقُلْنَا يَاآدَمُ اسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ (*) فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ ﴾ (سورة البقرة : 35 – 36) .

فالمخالفة كانت منهما وابليس اغواهما معاً فاخرجهما من الجنة حتى ان الوسوسة كانت لهما معاً ، فالشيطان لم يوسوس لحواء اولاً ثم هي بدورها وسوست لآدم وأغرته كما هو الشائع بل إن صريح الآية تقول : ﴿ فَوَسْوَسَ لَهُمَا الشَّيْطَانُ لِيُبْدِيَ لَهُمَا مَا وُورِيَ عَنْهُمَا مِنْ سَوْآتِهِمَا وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلَّا أَنْ تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ﴾ (سورة الاعراف : 20) .

بل ان القرآن في بعض آياته يشير إلى أن الوسوسة كانت لآدم وحده بدليل قول الله تعالى : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى﴾ (سورة طه : 121) . وهكذا ينفي الإسلام عن المرأة التهمة التي ألصقت بها وأنها سبب خروج آدم من الجنة وان الآيات تثبت بما لا يدع مجالاً للشك[13].

أما ما ورد من اخبار السنة النبوية الشريفة لتوضح لنا معنى الشجرة : جاء في تفسير الامام الحسن العسكري (عليه السلام) [... فقال الله تعالى : ((ولا تقربا هذه الشجرة)) شجرة العلم فإنها لمحمد وآله خاصة دون غيرهم ، لا يتناول منها بأمر الله إلا هم ومنها ما كان يتناوله النبي (صلى الله عليه وآله سلم) وعلي وفاطمة والحسن والحسين (صلوات الله عليهم أجمعين) ... ومن تناول منها بغير إذن الله خاب من مراده وعصى ربه « فتكونا من الظالمين »] [14].

المطلب الثالث : (المرأة الأم والبنت والأخت والزوجة) .

المرأة لا تخرج من هذه الدرجات قرباً واتصالاً بالرجل مودة وتراحماً ، فلا يقبل الرجل ان يُعتدى على أمه أو بنته أو اخته أو زوجته فليكن هذا الشعور فيه عندما ما يراوده الشيطان أن يقع على أي امرأة لاي غرض كان.

فالإسلام يكرم المرأة المتجسدة في هذه الأربع :

فالأم : – بجوار الأب أوصى النبي محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) بها ثلاثاً وأوصى بالأب واحدة ، وقد صرح بذلك الرسول محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) في حديث عن قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريف الثقفي ، وزهير بن حرب قالا : حدثنا جرير ، عن عمارة بن القعقاع ، عن أبي زرعة ، عن أبي هريرة ، قال جاء رجل إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، فقال : من أحق الناس بحسن صحابتي ؟ قال : أمك : قال ثم من ؟ قال ثم أمك قال : ثم من ؟ : قال ثم أمك : قال ثم من ؟ قال ثم أبوك] [15] ، ((ففي هذا التوجيه تصريح من النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بترجيح كفة الأم في التكريم والبر على الأب وقوله (صلى الله عليه وآله وسلم) منشؤه كتاب الله تعالى ، فقد قال سبحانه : ﴿ وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهْنًا عَلَى وَهْنٍ وَفِصَالُهُ فِي عَامَيْنِ أَنِ اشْكُرْ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ (سورة لقمان : 14) .

فأطلق سبحانه الوصية بالوالدين ثم خص الأم بالذكر عرفاً بفضلها لما تعانيه من ضعف ومشقة في فترة الحمل والرضاعة ، وفي ذلك من التكريم ما لا يخفى .

وأما البنت : فقد أمر الإسلام الأب بحسن تربيتها ورعايتها ، وقضى له بالجنة منزلاً في مقابل هذا ، وفي السنة ما يؤكد ذلك ، ويفصح عن مدى تكريم الوالدين بتربية البنات .

كما أمره بأن يحسن في ان يختار لها الزوج التقى والورع صاحب الخلق الحسن ، وعلى والدها وإخوتها الذكور صلتها في بيت زوجها ، وعد ذلك صلة للرحم وشدد الاسلام على ذلك ، وأما ما يتعلق بالحقوق المادية فقد فرض الاسلام لها حقاً في الميراث من أبيها .

وأما الأخت : فهي موصولة الرحم على أخيها ، ونفقتها تلزمه شرعا وقانونا عند حاجتها ، وترث من اخيها.

اما الزوجة : فلها حقوق كثيرة على زوجها على رأسها النفقة والكسوة والسكن وقضاء كل مطالبها مادامت في حدود الاعتدال ، فضلا عن حقوقها الزوجية المنصوص عليها في الكتاب والسنة)) [16].

ألمبحث الرابع : (تحرير المرأة في الإسلام)

المطلب الأول : تحرير المرأة الحقيقي هو في الإسلام .

ثم جاءت رحمة الله المهداة إلى البشرية جمعاء ، بصفات غيرت وجه التأريخ القبيح ، لتخلق حياة لم تعهدها البشرية في حضارتها أبداً [17] .

1– جاء الإسلام ليقول : ﴿ وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾(سورة البقرة : 228) .

2– جاء الإسلام ليقول : ﴿ وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (سورة النساء : 19) .

3– جاء الإسلام ليقول : ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ (سورة البقرة : 232) .

4– جاء الإسلام ليقول : ﴿ أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ مِنْ وُجْدِكُمْ﴾ (سورة الطلاق : 6) .

5. جاء في الإسلام ليقول : ﴿ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ﴾ (سورة النساء : 7)

6– جاء في الإسلام ليقول : ﴿ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا اكْتَسَبْنَ﴾ (سورة النساء : 32) .

7– جاء في الإسلام ليقول : ﴿ وَآتُوهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ﴾ (سورة النور : 33) .

8– جاء في الإسلام ليقول : ﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَرِثُوا النِّسَاءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾ (سورة النساء : 19) .

وجاء الرسول الكريم محمد (صلى الله عليه وآله وسلم) ليبين لنا مكانة المرأة فيقول :

1– [إنما النساء شقائق الرجال] [18].

2– وقال(صلى الله عليه وآله وسلم) : [من سعادة ابن آدم المرأة الصالحة] [19].

3- وقال (صلى الله عليه وآله وسلم) : [ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف] [20].

وهناك الكثير من الأدلة والبراهين على ان الإسلام هو المحور الحقيقي لعبودية المرأة[21] .

المطلب الثاني : المرأة في الحياة العلمية والعملية والدعوية .

كفل الإسلام للمرأة المشاركة الفعالة في شتى مجالات الحياة ، لأنها نصف المجتمع ، وتخرج الأجيال النافعة الذين يوجهون للعمل في كل اتجاه ، وهي صاحبة فضل في تقديم هذه الخدمات الجليلة .

1- ففي مجال الحياة العملية : اقتحمت المرأة الأسوار ، وغزت الأسواق ، فتعمل المرأة طبيبة وممرضة وصيدلانية ومهندسة ومحامية ... وغير ذلك والاسلام لا يمنعها من ذلك ، ولكن ينكر عليها الاختلاط مع الرجال وهي سافرة متبرجة في ملبسها ومشيتها وصوتها الجذاب الذي يثير الشهوة بين الرجال .

ويجب ألا ننسى أنها امرأة عليها عبء كبير ومسؤولية جسيمة يعجز رجال الدنيا مجتمعين عن أن يؤدوا وظيفة من وظائفها ، وهي (الحمل ، والرضاعة ، وتربية النشئ) ، وقد خلقها الله سبحانه مهيأة لذلك فعندما يوجهها الإسلام إلى ان تعود إلى البيت ليس معنى ذلك أنه ينقص من كرامتها وحقها في الحياة ، وانما يرفع من شأنها ويصونها ويخفف عنها الأعباء ، لتعيش جوهرة ثمينة في نظر زوجها وبين أفراد المجتمع[22].

2- وفي مجال الحياة العلمية : نرى الإسلام فرض عليها طلب العلم كالرجال وذلك واضح فيما ذكره الحر العاملي : (ت : 1104هـ) ، في كتابه حديثاً عن علي بن ابراهيم بن هاشم عن الحسين بن الحسن بن زيد بن علي بن الحسين عن ابيه عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال : قال رسول لله (صلى الله عليه وآله وسلم) : [طلب العلم فريضة على كل مسلم ألا وإن الله يحب بغاة العلم] [23]. ، ((والمسلمة تدخل في العموم في ظل تغليب الرجال على النساء وكل توجيه في القرآن الكريم لطلب العلم أو رفعة أهله يصرف إلى الرجال والنساء ومن ثم فإن الإسلام يحث على طلب العلم لمواكبة العصور في سياق العلم والعلماء من الجنسين ففتحت مجالات التعليم إلى أرقى مستوياته أمام المرأة ، وعلماء الإسلام لم ينكروا على المرأة الرقي في العلم ، وانما ينكرون باسم الاسلام الاختلاط بين الجنسين والسفور)) [24].

3- وفي مجال الدعوة : برعت المرأة وأرتقت تأسياً بأمهات المؤمنين والداعيات الصادقات في صدر الإسلام ، فالمرأة مكلفة بتبليغ الدعوة الإسلامية متى كانت مؤهلة لذلك علمياً [25].

المطلب الثالث : إن الاسلام أهل المرأة المكانة اللائقة لها في ثلاث مجالات رئيسية :

المجال الإنساني : اعترف بانسانيتها كاملة كالرجل وهذا ما كان محل شك أو إنكار عند أكثر الأمم .

في المجال الإجتماعي : فتح أمامها مجال التعلم وأسبغ عليها مكاناً اجتماعياً كريماً في مختلف مراحل حياتها منذ طفولتها حتى نهاية حياتها ، بل ان هذه الكرامة تنمو كلما تقدمت في العمر من طفلة إلى زوجة إلى أم ، حيث نكون في سن الشيخوخة التي نحتاج معها إلى مزيد من الحب والحنو والإكرام .

أما في المجال الحقوقي : اعطاها الأهلية الكاملة في جميع التصرفات حين تبلغ سن الرشد ، ولم يجعل لأحد عليها ولاية من أب أو زوج أو رب اسرة[26].

ألمبحث الخامس : (المنظور الإسلامي لمكانة المرأة الحقيقية في الأداء والواجبات)

المطلب الأول : المنظور الإسلامي لتمكين المرأة : يخيل لبعض الباحثين في قضايا المرأة أن الفكر الغربي النسوي هو الفكر الوحيد الذي يسعى إلى تعزيز مكانة المرأة وأن ذلك الفكر الذي ترسخ في المجتمعات المتقدمة أنتج قوانين تنصف المرأة ، ولكن البحث في واقع تلك المجتمعات يظهر الحاجة المتنامية للبحث والتنقيب الذي ينبثق من وعي شمولي للطبائع البشرية وأعلم أن من الصعب على البعض تفهم وجود فكر

نسوي إسلامي ذي وعي وخطاب متميز في حقبة طغى فيها المد الغربي على كل شيء وتراجع فيها الإسلام والمسلمون وأضحوا كأنهم أضعف من أن يكون لهم فكر رائد .

ويقوم المنظور الإسلامي على جملة من الافتراضات التي تنظم كل دقائق حياة الأفراد بما يكفل استمرارية النماء وتحقيق الذات لكل فرد ، وهذه الافتراضات هي :

1– المرأة من المنظور الإسلامي خلقت مع الرجل من نفس واحدة فهي إنسانة قبل أن تكون أنثى وهذا الاقرار الالهي في خلق الذكورة والأنوثة من نفس واحدة يترتب عليه مقتضيات بديهية فالرجل والمرأة صنوان في الحقوق والواجبات ويتحملان مسؤولية ما يقترفان .

2– الرجل والمرأة زوجان فهو زوج لها وهي زوج له والزوج لغة هو القرين والمثيل والنظير .

3– أن الثواب الأخروي ليس حكراً على جنس دون غيره بل أن بلوغ القرب الإلهي لا ينحصر بجنس خاص إنما هو رهن الإيمان والعمل سواء أكان بالنسبة إلى الرجل والمرأة[27] .

المطلب الثاني : من النماذج المشرقة من تمكين المرأة في الإسلام : تمكينها من حقها في التعلم والتعليم لقد حملن زوجات النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) مسؤولية نقل العلم الشرعي للأمة[28].، فقال تعالى يخاطبهن : ﴿ وَاذْكُرْنَ مَا يُتْلَى فِي بُيُوتِكُنَّ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ وَالْحِكْمَةِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ لَطِيفًا خَبِيرًا ﴾ (سورة الاحزاب : 34) .

قال الطباطبائي : (ت : 1402هـ) : ((والمعنى واحفظن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة وليكن منكن في بال حتى لا تغفلن ولا تتخطين مما خط لكم من المسير))[29].

المطلب الثالث : حفظ حقوق المرأة في الإسلام وهي جنين في بطن أمها إلى أن تنزل القبر :

1– حفظ الإسلام حق المرأة وهي في بطن أمها ، فإن طُلقت أُمها وهي حامل بها أوجب الإسلام على الأب أن ينفق على الأم فترة الحمل بها : ﴿ وَإِنْ كُنَّ أُولَاتِ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ (سورة الطلاق : 6) .

2– حفظ الإسلام حق المرأة بحيث لايُقام على أمها الحد ، حتى لا تتأثر وهي في بطن أمها .

3– حفظ الإسلام حق المرأة مولودة من حيث النفقة والكسوة قال تعالى : ﴿ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ (سورة البقرة : 233) .

4– حفظ الإسلام حق المرأة في فترة الحضانة التي تمتد إلى بضع سنين وأوجب على الأب النفقة عليها في هذه الفترة لعموم أدلة النفقة على الأنبياء .

5– حفظ الإسلام حق المرأة في الميراث عموماً صغيرة كانت أم كبيرة قال تعالى : ﴿ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ ﴾(سورة النساء :11) .

6– حفظ الإسلام حق المرأة في اختيار الزوج المناسب ولها أحقية القبول أو الرد .

7– حفظ الإسلام حق المرأة في إذا كانت أما أوجب لها الإحسان والبر وحذر من كلمة أفٍ في حقها[30].

المطلب الرابع : حقوق المرأة الفكرية والدينية :

((كفل الإسلام للإنسان ذكراً أو أنثى حق التفكير والاعتقاد ، بل اعتبر التفكير والنظر أمراً واجباً على الإنسان فتعددت الآيات التي تحض الإنسان على النظر والتفكير في ظواهر الكون والحياة)) [31].، قال تعالى : ﴿ قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانْظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ﴾ (سورة العنكبوت : 20) ، ﴿ قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ (سورة يونس : 101) .

أما حق الاعتقاد فقد كفله الإسلام للإنسان ومنع الإكراه على تغيير المعتقد [32].، ﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ ﴾ (سورة البقرة : 256) ، ﴿ أَفَأَنْتَ تُكْرِهُ النَّاسَ حَتَّى يَكُونُوا مُؤْمِنِينَ ﴾ (سورة يونس : 99).

الخاتمة

1– كفل الإسلام للمرأة المشاركة الفعالة في شتى مجالات الحياة ، لأنها نصف المجتمع ، وتخرج الأجيال

النافعة الذين يوجهون للعمل في كل اتجاه ، وهي صاحبة فضل في تقديم هذه الخدمات الجليلة .

2- لقد جاءت آيات القرآن الكريم لتعرض لنا نصوصاً كريمة تؤكد فيها على تكامل دور الذكر والانثى لإنفاذ سنة الله عز وجل في خلقه فلا يعتدل المجتمع بدون الإناث ودورهن فيه .

3- فالمرأة من الجانب الإنساني مخلوق كالرجل تماماً لا يختلفان ، ويحاسب كل منهما على فعل الخير بنفس الدرجة ويعاقب على فعل الشر بنفس الدرجة وليس لأحدهما فضل على الآخر .

4- أخذ الاسلام بقرآنه المنزل من الله عز وجل يضع الأمور في نصابها الصحيح ومن هذه الامور تصحيح قصة الخلق حيث ألغى الخطيئة الملحقة بحواء في الكتاب المقدس وعلى نفس الدرجة من القوة أيضاً واجه كل النظم الجاهلية التي نادت بوأد البنات .

5- ومن الادلة الواضحة على مدى اهتمام الشارع الحكيم بالمرأة فقد اهتم بها وذكرها في كثير من الآيات القرآنية لكي تكون عبرة للناس بان المرأة كالرجل متساويين في الحقوق والواجبات وهذه إحدى السور الطوال من القرآن الكريم تأخذ اسم النساء ، وهناك سورة اخرى تاخذ اسم امرأة وهي سورة مريم وسورة وردت فيها قصة امرأة التي اشتكت الى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) من زوجها وهي سورة المجادلة وسورة اختصت بالحياة الزوجية وواجبات المرأة في الحياة الزوجية وهي سورة الطلاق .

6- لقد كرم الإسلام المرأة ومنع زواجها من غير المسلمين ، وذلك لشرف دينها من ناحية ، وانتساب ابنائها إلى غير دينها من ناحية أخرى فتعيش محتقرة بين زوجها وأبنائها.

7 - من صور تكريم الإسلام للمرأة ان نهى الزوج أن يضرب زوجته بلا مسوغ ، وجعل لها الحق الكامل في أن تشكو حالها إلى أوليائها ، أو أن ترفع للحاكم أمرها .

8 - حفظ الإسلام حقوق المرأة وهي جنين في بطن أمها إلى أن تنزل القبر .

الهوامش :

(1) بحار الانوار : العلامة المجلسي : (ت : 1111هـ) : باب كراهة العزوبة والحث على التزويج : رقم الحديث 37 : ج100 / ص222 .

(2) حقوق المرأة في الشريعة الاسلامية والمواثيق الدولية دراسة مقارنة : تيسير فتوح حجة : ص47- 50 .

(3) مكانة المرأة بين المعاصرة وشريعة الإسلام : فؤاد علي مخيمر : ص16 .

(4) المرأة بين عز الإسلام وذل الجاهلية المعاصرة دراسة منهجية من القرآن والسنة : احمد جمعة سلام : ص243 .

(5) حلية الاولياء وطبقات الاصفياء : احمد بن عبد الله بن اسحاق بن موسى الاصبهاني : (ت : 430هـ) : ج5 / ص57.

(6) حقوق المرأة في الشريعة الاسلامية والمواثيق الدولية دراسة مقارنة : تيسير فتوح حجة : ص50 – 51 .

(7) ينظر : حقوق المرأة في الشريعة الاسلامية والمواثيق الدولية دراسة مقارنة : تيسير فتوح حجة : ص53-54 .

(8) مكانة المرأة بين المعاصرة وشريعة الإسلام : فؤاد علي مخيمر : ص64-65 .

(9) حقوق المرأة في الشريعة الاسلامية والمواثيق الدولية دراسة مقارنة : تيسير فتوح حجة : ص 50 -51 .

(10)المرأة قبل وبعد الإسلام : ص2 – 8 .

(11)الجامع لأحكام القرآن : ج10 / ص293 .

(12)ينظر : حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة : فاطمة عمر نصيف : ص 74 – 75 .

(13)حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة : فاطمة عمر نصيف : ص 82 – 83 .

(14)بحار الانوار : العلامة المجلسي : ج 11 / ص189-190 ، وللمزيد من المعلومات يراجع : مستدرك عوالم العلوم والمعارف : عبد الله البحراني الاصفهاني : ج11 / ص29 ، مسند الإمام الصادق أبي عبد الله جعفر بن محمد(ع) : عزيز الله عطاردي : ج 6 / ص 277 .

(15)صحيح مسلم : مسلم بن الحجاج القشيري : كتاب البر والصلة والاداب : باب بر الوالدين وانهما أحق به : رقم الحديث 2548 (ت : 261هـ) : 4 / 1974 .

(16)مكانة المرأة بين المعاصرة وشريعة الإسلام : فؤاد علي مخيمر : ص 129 – 133 .

(17)ينظر : المرأة بين عز الإسلام وذل الجاهلية المعاصرة دراسة منهجية من القرآن والسنة : احمد جمعة سلام : ص277 .

(18)مسند أحمد : أحمد بن محمد بن حنبل (ت : 241هـ) : رقم الحديث 26195 : ج43 / ص264 ، سنن أبي داود : سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني: (ت : 275هـ) : رقم الحديث 236 : ج1 / ص61 .

(19)مسند أحمد : أحمد بن محمد بن حنبل ، رقم الحديث: 1445 : ج 3 / ص 55 ، وينظر : بحار الأنوار : العلامة المجلسي : ج73 / ص154 .

(20)سنن ابن ماجه : محمد بن يزيد القزويني : (ت : 273هـ) : رقم الحديث 3074 : ج 2 / ص1022 ، السنن الكبرى : أحمد بن شعيب بن علي النسائي (ت : 303هـ) : رقم الحديث 3987 : ج4 / ص155 ، مستدرك سفينة البحار : الشيخ علي النمازي الشاهرودي : (ت : 1405) : ج10 / ص43 .

(21)المرأة بين عز الإسلام وذل الجاهلية المعاصرة دراسة منهجية من القرآن والسنة : احمد جمعة سلام : ص 279 .

(22)مكانة المرأة بين المعاصرة وشريعة الإسلام : فؤاد علي مخيمر : ص 20 .

(23)تفصيل وسائل الشيعة : باب عدم جواز القضاء والإفتاء بغير علم بورود الحكم عن المعصومين (عليهم السلام) : رقم الحديث 23 : ج27 / ص27 .

(24)مكانة المرأة بين المعاصرة وشريعة الإسلام : فؤاد علي مخيمر : ص 21 – 22 .

(25)ينظر : مكانة المرأة بين المعاصرة وشريعة الإسلام : فؤاد علي مخيمر : ص22 .

(26)حقوق المرأة في السنة النبوية : محمد السويسي : ص 23 .

(27)معوقات تمكين المرأة من حقوقها القانونية في المملكة العربية السعودية : نجلاء بنت صالح آل عوض : ص 62 – 64 .

(28)معوقات تمكين المرأة من حقوقها القانونية في المملكة العربية السعودية : نجلاء بنت صالح آل عوض : ص 66 .

(29)الميزان في تفسير القرآن : ج16 / ص165 .

(30)المرأة بين عز الإسلام وذل الجاهلية المعاصرة دراسة منهجية من القرآن والسنة : احمد جمعة سلام : ص 279- 282 .

(31)المرأة قبل وبعد الإسلام : ص9 .

(32)ينظر : المرأة قبل وبعد الإسلام : ص 10 .

المصادر والمراجع :

خير ما نبتدأ به القرآن الكريم .

بحار الأنوار الجامعة لدرر أخبار الأئمة الأطهار(عليهم السلام) : محمد باقر المجلسي : (ت : 1111هـ) ، تحقيق : (د.ت) ، الناشر ، دار احياء التراث- بيروت – لبنان .

تفصيل وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة : محمد بن الحسن الحر العاملي : (ت: 1104هـ)، تح ، محمد رضا الحسيني الجلالي ، الناشر، مؤسسة آل البيت (عليهم السلام) لإحياء التراث –قم المشرفة ، المطبعة ، مهر-قم ، ط2 .

الجامع لأحكام القرآن : محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت : 671هـ) ، تحقيق ، أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش ، الناشر، دار الكتب المصرية – القاهرة ، ط2، 1384هـ - 1964 م .

حقوق المرأة في السنة النبوية : محمد السويسي .

حقوق المرأة في الشريعة الاسلامية والمواثيق الدولية دراسة مقارنة : تيسير فتوح حجة ، ط1 ، سنة النشر 2009 ، اصدار مركز اعلام حقوق الانسان والديمقراطية .

حقوق المرأة وواجباتها في ضوء الكتاب والسنة : فاطمة عمر نصيف ، الناشر ، مركز السلام ، ط1 ، سنة النشر ، 1431 .

حلية الأولياء وطبقات الأصفياء : أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت : 430هـ) ، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م .

سنن ابن ماجه : محمد بن يزيد القزويني (ت : 273هـ) ، تحقيق ، محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي .

سنن أبي داود : سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السِّجِسْتاني (ت : 275هـ) ، المحقق ، محمد محيي الدين عبد الحميد ، الناشر، المكتبة العصرية، صيدا – بيروت .

السنن الكبرى : أحمد بن شعيب بن علي الخراساني ، النسائي (ت : 303هـ) ، حققه وخرج أحاديثه ، حسن عبد المنعم شلبي ، أشرف عليه ، شعيب الأرناؤوط ، قدم له ، عبد الله بن عبد المحسن التركي ،الناشر، مؤسسة الرسالة – بيروت ، ط1.

المرأة بين عز الإسلام وذل الجاهلية المعاصرة دراسة منهجية من القرآن والسنة : احمد جمعة سلام ، ط1 ، المنصورة ، مكتبة الايمان .

المرأة قبل وبعد الإسلام : الناشر: الكتاب منشور على موقع وزارة الأوقاف السعودية .

مستدرك سفينة البحار ، علي النمازي الشاهرودي : (ت :1405) تحقيق ، نجل المؤلف حسن بن علي النمازي ، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين – بقم المشرفة ، الطبعة ، (د.ط) ، تاريخ النشر، (د.ت) .

مستدرك عوالم العلوم والمعارف : عبد الله البحراني الاصفهاني .

مسند أحمد بن حنبل : أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت : 241هـ) ، تحقيق ، شعيب الأرنؤوط – عادل مرشد ، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي ، الناشر، مؤسسة الرسالة ، ط1 .

مسند الإمام الصادق أبي عبد الله جعفر بن محمد(ع) : عزيز الله عطاردي ، الناشر ، عطارد .

المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم) ، مسلم بن الحجاج القشيري (ت : 261هـ) ، المحقق : محمد فؤاد عبد الباقي ، الناشر: دار إحياء التراث العربي – بيروت .

معوقات تمكين المرأة من حقوقها القانونية في المملكة العربية السعودية : نجلاء بنت صالح آل عوض ، الرياض ، الناشر ، مكتبة الملك فهد الوطنية ، سنة النشر ، 1435هـ .

مكانة المرأة بين المعاصرة وشريعة الإسلام : فؤاد علي مخيمر .

الميزان في تفسير القران : محمد حسين الطباطبائي (ت : 1402هـ) ، صححه واشرف على طباعته ، الشيخ حسين الاعلمي ، الناشر ، منشورات مؤسسة الاعلمي للمطبوعات ، المكان ، بيروت – لبنان ، ط1 .

(THE ISLAMIC PERSPECTIVE TO EMPOWER WOMEN IN PERFORMING THEIR RIGHTS AND DUTIES AND EQUALITY WITH MEN)

ALAA **J**ABBAR **K**AREEM
Quran Sciences, Lecturer at the Open Educational College, Wasit Center-Iraq

ABSTRACT

Islam came with an intellectual and mental renaissance that gave women their rights, especially their right to life through the Qur'anic texts and the noble hadiths of the Prophet, and that was through the prohibition of killing a female and making it a crime against humanity. Islam also criticized the former people for their inferior views of women and their deprivation of their rights as human beings that have been digested and robbed.

I divided my research into an introduction, five topics, a conclusion, and a list of sources and references . The first topic: (The Islamic honoring of the woman) includes three requirements. The first requirement: Islam honors women by preventing them from marrying non-Muslims: it is permissible for a Muslim man to marry women of another religion, but a Muslim woman is forbidden to marry non-Muslims due to the honor of her religion on the one hand, and the affiliation of her children to a non-religion on the other. So she lives despised between her husband and her children.The second requirement is images of Islamic honoring of women: One of the images of this honoring is that it forbids the husband to beat his wife without justification, and gives her the full right to complain about her condition to her guardians or to raise her case to the ruler. As for the third requirement, the encouragement of reward, attention, and care for the female: Islam took its Qur'an, which was revealed by God Almighty and correctly puts things, and among these things is correcting the story of creation, as Islam abolished the sin attached to Eve in Bible, and with the same degree of strength, Islam also confronted all the pre-Islamic systems that called for the female infanticide. Rather, Islam added to that by making taking care of girls one of the gates of Paradise.

The second topic: (equality between men and women) and includes: three requirements. The first requirement is to control personal freedom in the light of Islamic law: Personal freedom does not reach the point where young men and women act according to their whims without religious scruples and enter into freedom by abandoning acts of worship. The second requirement is the right to a dignified life and non-discrimination (human dignity): The verses of the Holy Qur'an came to show us noble texts in which they emphasize the complementarity of the roles of males and females to implement the Sunnah of God Almighty in His creation.As for the third requirement, Islamic equality between men and women.

The third topic: (Islam's determination of her humanity), includes three requirements. The first requirement is the determination of Islam for its humanity.The second requirement is the story of Adam (peace be upon him) and the tree from which he ate: Islam defended the woman from the curse that men of previous religions attached to her falsely and falsely. The third requirement is that the woman is the mother, the daughter, the sister, and the wife: the woman does not come out of these degrees of closeness and connection with the man in affection and mercy, so the man does not accept that he assaults his mother, daughter, sister or wife.

And the fourth topic: (the liberation of women in Islam) includes three requirements.The first requirement is the liberation of women in Islam: God's mercy gifted to all mankind came with attributes that changed the face of history. forcibly, and do not help them". The second requirement is women in scholarly, practical, and advocacy life: Islam guarantees women active participation in all aspects of life, because they are half of society, and produce useful generations who are directed to work in every direction.The third requirement is that Islam has given women a proper position in three main areas: it includes the humanitarian field, the social field, and the legal field.

The fifth topic: (the Islamic perspective of the real status of women in performance and duties) includes four requirements. The first requirement is the Islamic perspective for the empowerment of women: The Islamic perspective is based on a set of assumptions that regulate every minute of the life of individuals in a way that guarantees the continuity of development and self-realization for each individual.The second requirement from the bright examples of empowering women in Islam: Empowering them with their right to education and learning. They held the wives of the Prophet (may God bless him and his family and grant them peace) the responsibility of imparting Islamic knowledge to the nation .The third requirement is to preserve the rights of a woman in Islam while she is a fetus in her mother's womb until she descends into the grave: Islam preserves the right of a woman while she is in her mother's womb.The fourth requirement is the intellectual and religious rights of women: Islam guarantees men or women the right to think and believe. Rather, it considers thinking and looking to be obligatory for man, so there are many verses that urge man to look and think about the phenomena of the universe and life.Conclusion, sources, and references.

KEYWORD: Women's rights ,Equality, Islam honors women ,Women's Empowerment